مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

"THE BEST SAYINGS REGARDING THE PROHIBITION OF ACTION" FROM THE BOOK "AL–IMAN BI AL–TAMAM WA AL–KAMAL" BY THE SCHOLAR HASAN AL–SHARNBALALI AL–HANAFI, DECEASED IN 1069 AH : A STUDY AND VERIFICATION

Dr. Khalid Abdullah Mahmoud
University of Fallujah – College of Islamic Sciences
mokhalid.addula@uofallujah.edu.iq / Phone: 078926934784

ABSTRACT

This research focuses on studying and verifying the manuscript titled "The Best Sayings Regarding the Prohibition of Action" from the book "Al–Iman Bi Al–Tamam Wa Al–Kamal," authored by the esteemed scholar Ha–san Al–Sharnbalali Al–Hanafi, who passed away in 1069 AH. This study was a response to a question posed to Sheikh Sharnbalali regarding an oath tak–en by some soldiers not to return to Egypt. The content revolves around some soldiers who were expelled from Egypt and swore not to return, but later received an order from Sultan Muhammad Ibrahim Pasha to re–enter Egypt. The oath–takers questioned the validity of their oath in this new sce–nario. Sheikh Sharnbalali's response summarized that they could re–enter Egypt without violating their oath because they did not own Egypt; the sov–ereign authority over Egypt belonged to the Sultan. If the Sultan verbally allowed their entry without taking any action, they would not be violating

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

their oath. Sheikh Sharnbalali justified his fatwa by stating, "The ruling in this case is based on the ownership and non-ownership of the place, and the ruling is based on this premise." He elaborated on the issue by citing the opinions of the Hanafi jurists, referring to their books and fatwas. The thesis was completed in Muharram 1062 AH, along with a biography of the esteemed scholar Hasan Al-Sharnbalali Al-Hanafi.

Keywords: **Best Sayings, Prohibition of Action, Sharnbalali.**

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

رسالة (أحسن الأقوال للتخلص عن محظور الفعال)كتاب الأيمان بالتمام والكمال تأليف: العالم العلامة حسن الشرنبلالي الحنفي المتوفى ١٠٦٩هـ دراسة وتحقيق

م. د خالد عبدالله محمود
(جامعة الفلوجة– كلية العلوم الإسلامية)
الايميل: mo khalid.addula@uofallujah.edu.iq/ الهاتف: ٠٧٨٩٢٦٩٣٤٧٨٤

الملخص

تناول البحث دراسة وتحقيق المخطوط الموسوم (أحسن الأقوال عن محظور الفعال)كتاب الايمان بالتمام والكمال، تأليف العالم العلامة (حسن الشرنبلالي الحنفي) المتوفى ١٠٦٩ هـ ، وكانت هذه الرسالة أثر سؤال وجه للشيخ الشرنبلالي حول يمين لبعض العساكر فكانت هذه جوابًا لهذا السؤال.

ومضمونها: أن بعض العساكر أخرجوا قسمًا منهم من مصر، وحلفوا بأنهم لا يرجعون إلى مصر مرة أخرى ولا يمكنوهم من الدخول إليها ثم ورد أمر من السلطان مُحَمَّد إبراهيم باشا بأن يدخل العساكر مصر مرة أخرى، فسأل الحالفون عن حكم يمينهم، فكان ملخص جواب الشيخ الشرنبلالي بأنهم يدخلون ولا يكونون حانثين ليمينهم؛ لأنهم لا يملكون مصر ومالك مصر، والمتصرف بأمرها هو السلطان وإن منعهم بالقول فقط من غير فعل وعليه لا يحنثون ؛ وعلل الشرنبلالي الفتوى بذلك بقوله: "وإنما الحكم المسطور في هذه القضية نظره لملك المكان وعدمه فيناط الحكم بموجبه" ، ثم استطرد الشرنبلالي في المسألة وذكر أقوال فقهاء الحنفية وأحال إلى كتبهم وفتاواهم ، وقد انتهى من تأليف هذه الرسالة في محرم سنة ١٠٦٢هجري ، مع ترجمة لحياة العالم العلامة (حسن الشرنبلالي الحنفي).

الكلمات المفتاحية: أحسن الأقوال، محظور الفعال، الشرنبلالي.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

رسالة (أحسن الأقوال للتخلص عن محظور الفعال) كتاب الأيمان بالتمام والكمال تأليف: العالم العلامة حسن الشرنبلالي الحنفي المتوفى ١٠٦٩هـ

–دراسة وتحقيق–

م. د خالد عبدالله محمود
(جامعة الفلوجة– كلية العلوم الإسلامية)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن مُحَمَّدا عبده ورسوله.

قال تعالى:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)[١] .

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)[٢] .

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)[٣] .

والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد وعلى آلة وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد فلا يخفى ما لعلمائنا من جهود وأبحاث ورسائل نفيسة في مواضيع شتى من العلوم، ولاسيما منها العلوم الشرعية فقد تناولوها بالبحث والتمحيص والتحرير ومن هذه الرسائل النفيسة والمباحث اللطيفة

---

[١] سورة آل عمران: آيه١٠٢

[٢] سورة النساء: آيه١

[٣] سورة الأحزاب: آيه٧٠–٧١

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

رسالة في كتاب الأيمان لعالمٍ فذٍ من فقهاء الحنفية البارعين والمشهورين في الفقه الحنفي وهو الشيخ الشرنبلالي – رحمه الله تعالى– فكان هذا سبب اختياري لهذا الموضوع ، وقد تناول في هذه الرسالة موضوعًا من كتاب الأيمان وهو(أحسن الأقوال عن محظور الفعال) وهي الرسالة الثالثة والعشرون ضمن سلسلة من رسائله المرتبة على أبواب الفقه واسمها" التحقيقات القدسية والنفحات الرحمانية في مذهب السادة الحنفية" وعدتها ستون رسالة، ثم إن تحقيق هذا المخطوط هو جهد المقل في تحقيق مخطوط ، والنية منعقدة إن شاء الله تعالى على إخراج باقي الرسائل التي لم تطبع من هذا المجموع بتيسير الله تعالى.

وكانت هذه الرسالة أثر سؤال وجه للشيخ الشرنبلالي حول يمين لبعض العساكر فكانت هذه جوابًا لهذا السؤال.

ومضمونها: أن بعض العساكر أخرجوا قسمًا منهم من مصر وحلفوا بأنهم لا يرجعون إلى مصر مرة أخرى ولا يمكنوهم من الدخول إليها ثم ورد أمر من السلطان مُحَمَّد إبراهيم باشا بأن يدخل العساكر مصر مرة أخرى، فسأل الحالفون عن حكم يمينهم، فكان ملخص جواب الشيخ الشرنبلالي بأنهم يدخلون ولا يكونون حانثين ليمينهم؛ لأنهم لا يملكون مصر، ومالك مصر والمتصرف بأمرها هو السلطان وإن منعهم بالقول فقط من غير فعل وعليه لا يحنثون ؛ وعلل الشرنبلالي الفتوى بذلك بقوله: "وإنما الحكم المسطور في هذه القضية نظره لملك المكان وعدمه فيناط الحكم بموجبه" انتهى.

ثم استطرد الشرنبلالي في المسألة وذكر أقوال فقهاء الحنفية وأحال إلى كتبهم وفتاواهم.

وقد انتهى من تأليف هذه الرسالة في محرم سنة ١٠٦٢هجري.

وخطة عملي في البحث تضمنت المقدمة، ثم القسم الدراسي وكان عبارة عن مبحثين:

المبحث الأول: حياة العالم العلامة حسن الشرنبلالي وتضمن المطالب الآتية :

المطلب الأول: اسمه ونسبه وولادته.

المطلب الثاني: شيوخه.

المطلب الثالث: تلاميذه.

المطلب الرابع: وظائفه.

المطلب الخامس: ثناء العلماء عليه.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

المطلب السادس: مصنفاته.

المطلب السابع: نظمه وشعره.

المطلب الثامن: وفاته

المبحث الثاني: منهج التحقيق ووصف نسخ المخطوط وتضمن المطالب الآتية :

المطلب الأول: المنهج المتبع في المخطوط.

المطلب الثاني: نسخ المخطوط.

المطلب الثالث: الأسباب أو الدوافع التي دعت المؤلف إلى تأليف رسالته.

المطلب الرابع: عنوان الكتاب وتوثيق نسبته إلى المؤلف.

الطلب الخامس: المصادر التي اعتمد عليها المؤلف في رسالته.

القسم الثاني: تحقيق المخطوط، ومن ثم المصادر والمراجع.

القسم الدراسي :

المبحث الأول: حياة الشيخ حسن الشرنبلالي – رحمه الله تعالى–

المطلب الأول: اسمه ونسبه وولادته[١]

هو الشيخ حسن بن عمار بن علي أبو الإخلاص المصري الشرنبلالي الفقيه الحنفي الوفائي والشُرُنْبُلالي، نسبة لشبرا بلولة وهذه النسبة على غير قياس، والأصل (شبرا بلولى) وهي بلدة تقع تجاه منوف العليا بإقليم المنوفية بسواد مصر.

ولد الإمام الإمام الشرنبلالي سنة ٩٩٤هـ، ورحل به والده من شبرا بلولة إلى القاهرة وعمره آنذاك يقرب من ست سنين، فتوطن بها وبدأ حفظ القرآن وأخذ في الاشتغال بطلب العلم فصار بعد ذلك من كبار علمائها[٢].

---

[١] خلاصة الأثر: ٣٩/٢

[٢] ينظر: الأعلام للزركلي: ٢٠٨/٢

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

المطلب الثاني: شيوخه[١]

تتلمذ الشرنبلالي – رحمه الله تعالى – على عدد كبير من الشيوخ، ممن كان الشرنبلالي يكثر ملازمتهم وفيما يأتي أبرزهم :

١–الإمام العلامة نور الدين علي بن مُحَمَّد المعروف بابن غانم المقدسي الخزرجي السعدي القاهري الحنفي المتوفى سنة ١٠٠٤هـ.

٢–قرأ في صباه على الشيخ مُحَمَّد بن عبد الرحمن الحموي، الإمام العلامة المتوفى سنة ١٠١٧هـ.

٣–الإمام العلامة أحمد بن مُحَمَّد السعودي الشهير بالشلبي المصري الحنفي المتوفى في نيف وعشرين وألف من الهجرة.

٤–العلامة الفقيه عبد الله بن مُحَمَّد النحراوي المصري الحنفي المتوفى سنة ١٠٢٦هـ.

٥–والعلامة مُحَمَّد بن المحب المحبي المصري المتوفى سنة ١٠٤١هـ وسنده في الفقه عن هذين الإمامين.

٦–شيخ الإسلام الإمام شمس الدين مُحَمَّد المحبي المصري الحنفي المتوفى سنة ١٤٠١هـ.

٧–العلامة المؤرخ الفقيه أب الفرج علي بن إبراهيم الحلبي القاهري، صاحب السيرة الحلبية المتوفى سنة ١٠٤٤هـ.

المطلب الثالث: تلاميذه[٢]

تلقى على الإمام الشرنبلالي عدد من طلاب العلم وانتفعوا به ودرس الإمام الشرنبلالي في جامع الأزهر، واشتغل عليه خلق كثير وانتفعوا به، منهم:

١–الشيخ إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل النابلسي الدمشقي الحنفي المتوفى سنة ١٠٦٢هـ.

٢–العلامة فخر الدين بن زكريا القدسي المعروف بالحنفي المتوفى سنة ١٠٧٠هـ.

٣–العلامة الفقيه صالح بن علي الصفدي الحنفي المتوفى سنة١٠٧٨هـ.

٤–العلامة عبد الباقي بن عبد الرحمن الخزرجي المقدسي المتوفى سنة١٠٧٨هـ.

---

[١] ينظر: خلاصة الأثرللحموي:١٨٠/٣، ومعجم المؤلفين لكحاله :٣٦٥/٣

[٢] ينظر: خلاصة الأثر للحموي: ٣٨/٢

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

٥–العلامة أحمد بن مُحَمَّد العجمي الشافعي خاتمة المحدثين بالديار المصرية المتوفى سنة ١٠٨٦هـ.

٦–العلامة مُحَمَّد بن حسين الملا الحموي الحنفي المتوفى سنة ١٠٩٤هـ.

٧–العلامة الشيخ شهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد الحسيني الحموي ثم المصري، صاحب الحاشية على الاشباه والنظائر، المتوفى سنة ١٠٩٨هـ.

المطلب الرابع: وظائفه[١]

عين مدرسًا في الجامع الأزهر وتقدم عند أرباب الدولة واشتغل عليه خلق كثير .

المطلب الخامس: ثناء العلماء عليه

وهو من أعيان الفقهاء وفضلاء عصره ممن سار ذكره وانتشر أمره وهومن أحسن المتأخرين ملكة في الفقه وأعرفهم بنصوصه وقواعده وأنداهم قلما في التحرير والتصنيف وكان المعول عليه في الفتاوي في عصره[٢].

أثنى عليه جمع من أهل العلم منهم:

الحموي[٣]، وقال : واجتمع به والدي في منصرفة إلى مصر وذكره في رحلته فقال في حقه: والشيخ العمدة الحسن الشرنبلالي مصباح الأزهر وكوكبه المنير المتلألئ لو رآه صاحب السراج الوهاج[٤] لاقتبس من نوره ، أو ابن

---

[١] ينظر: معجم المؤلفين لكحالة :٣/ ٣٦٥

[٢] ينظر: خلاصة الأثر للحموي: ٣٨/٢

[٣] مُحَمَّد أمين بن فضل الله بن محب الله بن مُحَمَّد المحبي، الحموي الأصل، الدمشقيّ: مؤرخ، باحث، أديب. عني كثيرا بتراجم أهل عصره، فصنف (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) ، و (نفحة الريحانة ورشحه طلى الحانة – خ) نحا فيه منحى الخفاجي في ريحانة الألباء، مجلد واحد، و (قصد السبيل بما في اللغة من الدخيل – خ) على حروف الهجاء، بلغ به الميم، و (ما يعول عليه، في المضاف والمضاف إليه – خ) و (جنى الجنتين في تمييز نوعي المثنيين – ط) و (الأمثال – خ) وله (ديوان شعر – خ) ولد في دمشق وسافر الى الأستانة وبروسه وأدرنه ومصر. وولي القضاء في القاهرة، وعاد إلى دمشق فتوفي فيها، ينظر: الأعلام للزركلي :٦/ ٤١

[٤] السراج الوهاج على متن المنهاج: تأليف مُحَمَّد الزهري الغمراوي المتوفى سنة ١٣٣٧هـ.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

الحسن[١] لأحسن الثناء عليه أو أبو يوسف[٢] لأجله ولم يتأسف على غيره ولم يلتفت إليه عمدة أرباب الخلاف وعدة أصحاب الاختلاف صاحب التحريرات والرسائل التي فاقت أنفع الوسائل، نقال المسائل الدينية وموضح المعضلات اليقينية صاحب خلق حسن وفصاحة ولسان وكان أحسن فقهاء زمانه ، قدم المسجد الأقصى في سنة خمس وثلاثين وألف صحبه الأستاذ أبو الإسعاد يوسف بن وفا وكان خصيصا به في حياته[٣].

المطلب السادس: مصنفاته[٤]

للشرنبلالي مصنفات مفيدة ونافعة في بابها وهي:

١- نور الإيضاح في الفقه الحنفي وهو كتاب مطبوع.

٢- مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح كتاب له عدة طبعات.

٣- شرح منظومة ابن وهبان مخطوط.

٤- تحفة الأكمل مخطوط.

٥- التحقيقات القدسية رسائل الشرنبلالي، وعدها ستون رسالة منها ما هو مطبوع ومنها ما هو مخطوط.

٦- تيسير المقاصد لعقد الفرائد في التقليد مطبوع.

٧- مراقي السعادات في التوحيد والعبادات مطبوع.

٨- غنية ذوي الإحكام مخطوط.

٩- حاشية على درر الحكام لملا خسروا مطبوع.

---

[١] مُحَمَّد بن الحسن الشيباني المتوفى سنة (١٨٩ هـ) العلامة، فقيه العراق، أبو عبد الله الشَّيْبَانِي الكوفي، صاحب أبي حنيفة. أخذ عن أبي حنيفة بعض الفقه، وتم الفقه على القاضي أبي يوسف.

[٢] قاضي القاضي أبو يوسف الإمام المجتهد، أبو يوسف يعقوبن إبراهيم بن حبيب بن حبيش بن سعد بن بيجر بنمعاوية الأنصاري الكوفي المتوفس سنة ١٨٢هـ.

[٣] ينظر: خلاصة الأثر للحموي: ٣٨/٢، والأعلام للزركلي: ٢٠٨/٢

[٤] ينظر: خلاصة الأثر للحموي: ٢/ ٣٨، والأعلام للزركلي: ٢٠٨/٢.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

المطلب السابع : نظمه وشعره:

للإمام الشرنبلالي شعر ونظم رائق استعمله في الفقه وبثه في رسائله، كنظم شروط تكبيرة الإحرام، ونظم جملة ما تصح به الصلاة، ونظم واجبات الصلاة، ونظم سنن الصلاة وغيرها، كان رحمه الله صاحب فصاحة وقلم ندي.

المطلب السابع : وفاته[١]

بعد عمر قضاه في العلم والدراسة والتدريس – رحمه الله تعالى– توفي في القاهرة عام ١٠٦٩ هـ، وكانت وفاته يوم الجمعة بعد صلاة العصر الحادي عشر من شهر رمضان عن نحو خمس وسبعين سنة ودفن بتربة المجاورين[٢] .

المبحث الثاني: منهج التحقيق ووصف نسخ المخطوط والأسباب التي دعت المؤلف إلى تأليف هذه الرسالة ونسبتها إلى مؤلفها والمصادر التي اعتمدها

المطلب الأول : المنهج المتبع في التحقيق:

من المعلوم أن الغاية من التحقيق هو إخراج نص الكتاب كما وضعه مؤلفه، وهذا يتأتى إذا كانت النسخة بخط المؤلف، اما إذا لم تكن كذلك، فإن المحقق يسعى إلى أن يخرج النص بأحسن صورة، وأقرب إلى ما وضعه عليه مؤلفه.

فتلخص المنهج الذي سرت عليه في تحقيق هذا الكتاب بما هو آتٍ:

١– النسخ التي حصلت عليها لم تكن بخط المؤلف ولاهي في حياته؛ لذا سلكت طريقة اختيار العبارة الصحيحة منهما، وسعيت إلى إخراج النص سليمًا بمقابلة النسختين، ومن ثمّ أستخلص النص الأصح واعتمده، وأحققُ الكتاب على مقتضى ذلك.

٢– كتبت النص بما يوافق الرسم الإملائي الحديث، ووضعت علامات التنقيط ؛ تسهيلًا على القارئ وخدمه لنص الكتاب.

---

[١] ينظر: الأعلام للزركلي: ٢٠٨/٢، ومعجم المؤلفين لكحالة: ٣٦٥/٣.

[٢] وهي مقابر العائلة الملكية أو مقابر الخاصة الملكية أو مقابر أسرة محمد علي باشا، ينظر خلاصة الأثر:٣٩/٢.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

٣–أثبت الفروق بين النسختين، فما كان من زيادة أو خطأ أو سقط أو اختلاف بينهما أو نحو ذلك ذكرته في الهامش، مشيرًا إلى النسخة التي وقع فيها ذلك.

٤– ترجمت الأعلام والأعيان والأماكن الوارد ذكرها في النص المحقق ترجمة موجزة.

٥– عزوت الآيات القرآنية إلى سورها، وخرجت الأحاديث النبوية الشريفة.

٦– إذا كان السقط أكثر من كلمة وضعته بين قوسين ( ).

٧– التعليق على بعض المسائل والتي تحتاج إلى ذلك باختصار ومن غير اسهاب واحالة التوسعة في ذلك إلى المصادر والمراجع المعتمدة.

٨– ختمت الرسالة بفهرس المصادر والمراجع.

المطلب الثاني: نسخ المخطوط

والمخطوط من ضمن مخطوطات مكتبة جامع الأزهر الشريف.

وقد وقفت على نسختين خطيتين من هذه الرسالة:

الأولى: بعنوان: كتاب الأيمان الرسالة الثالثة والعشرون أحسن الأقوال للتخلص من محظور الفعال.

اسم المؤلف: هو حسن بن عمار بن علي بن يوسف أبو الأخلاص الوفائي الشرنبلالي المنوفي المصري الشرنبلالي. اسم الشهرة

تاريخ الوفاة: ١٠٦٩ هـ، عدد الأوراق: ٦ ورقات، عدد الاسطر:٢٣ سطر، المكتبة الأزهرية: في رقمها (٢٦٧٥٢)

وهذه النسخة واضحة، وهي قليلة الأخطاء الإ في بعض المواضع وفيها سقط يسير، وهي مقاربة للنسخة الأخرى ورمزت لها بنسخة (أ)، تاريخ النسخ: غير معلوم.

والنسخة الثانية بعنوان: أحسن الأقوال للتخلص عن محظور الفعال كتاب الأيمان بالتمام والكمال.

عدد الأوراق ٤ ورقات، عدد الاسطر: ٣١ سطر، تاريخ النسخ: غير معلوم، وهي من مخطوطات مكتبة جامع الازهر الشريف برقم (١٢٧٠٥)، وهي مقاربة للنسخة(أ) وقليلة الأخطاء وفيها بعض السقط عناوينها مكتوبة بالحبر الاحمر، وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز(ب)

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

صور نسخ المخطوط

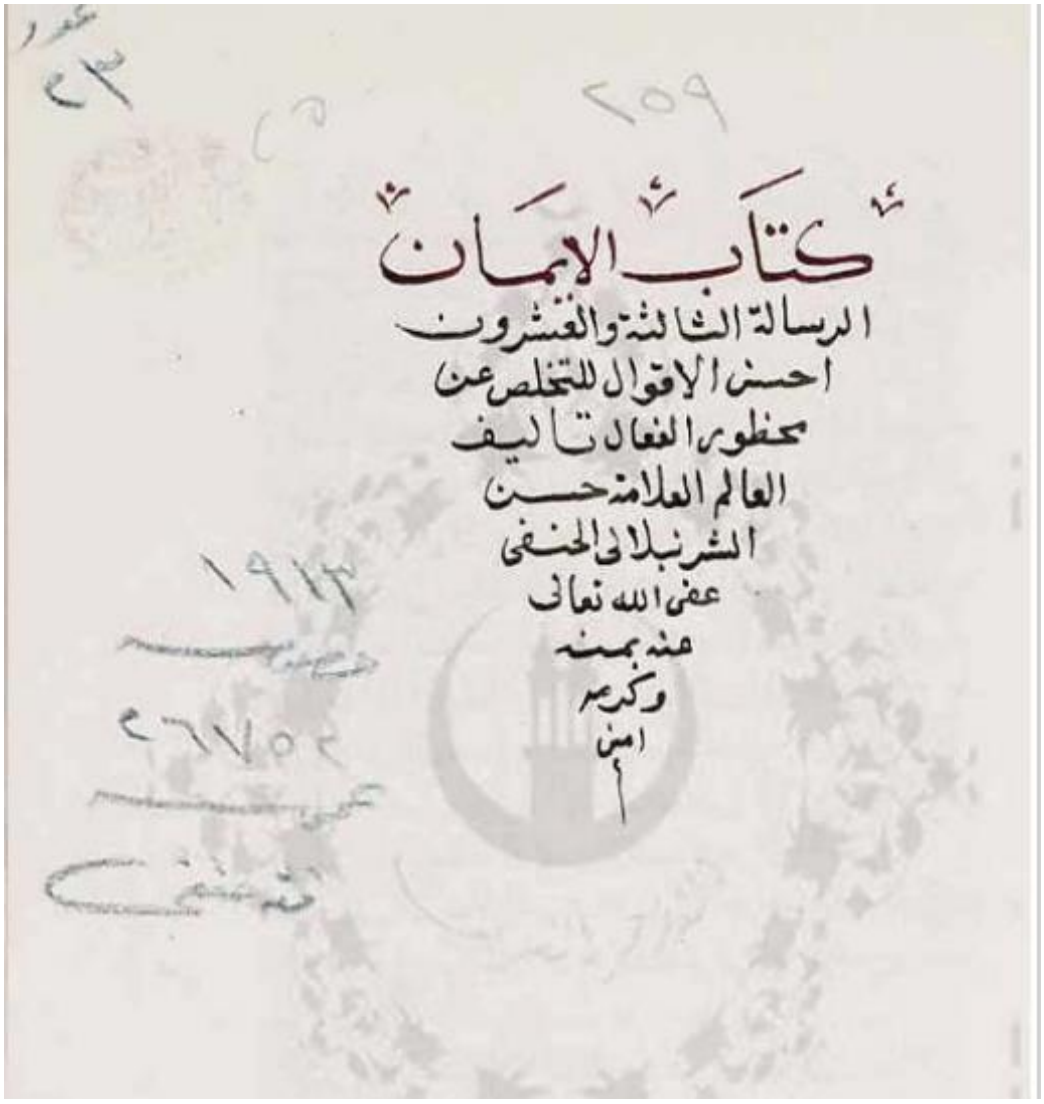
كتاب الايمان
الرسالة الثالثة والعشرون
احسن الاقوال للتخلص عن
محظور الفعال تاليف
العالم العلامة حسن
الشرنبلالي الحنفي
عفى الله تعالى
عنه بمنه
وكرمه
امين

صورة غلاف النسخة(أ)

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه
الحمد لله الذى شرع الدين حنيفا وازال به اصرا
واجزل لمن عمل به ثوابا واجرا وجعل التخليص من
موجب حلف لا برضاه بايسر قول دون فعل
وعناه كما جعل مع العسر يسرا والصلاة والسلام
على صفوته من خيار خلقه المحافظ على مراقبته سرا
وجهرا وعلى اله واصحابه الذين امدهم بالعناية واولاهم
عزا ونصرا وبعد فيقول حسن الشرنبلالى افاض
الله عليه انعامه على التوالى ورزقه فى الاخرة اللحوق
بذوى المعالى هذه تحفة لكمل الرجال سميتها احسن
الاقوال للتخلص عن محظور الفعال جوابا لحادثة
امرنى به مولانا ولى الامر وسطرته لا لا لاظهار احكام
الشريعة بهذا العصر وهذه صورة السوال الذى
ملخصه انه حلف عسكر بمصر على جماعة منهم اخرجوهم
من مصر انهم لا يرجعون فيمكنوهم من الدخول لمصر
ثم ورد امر بدخولهم لمصر من مولانا السلطان
محمد بن السلطان ابراهيم نصره الله وادام عزه
وحفظ دولته وبلغه امانيه واوجد ذريته لدوام
نصرة الدين وقوة عزا هل الشريعة المطهرة عن
الضلال وطريقة المخالفين الى يوم الدين يوم يقوم
الناس لرب العالمين فهل من مخلص وما الحكم فى
هذه الحادثة افتونا ماجورين
فاجبت بما نصه
الحمد

صورة الوجه الأول من الصفحة الأولى من النسخة(أ)

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

ولو حلف الفرسان ان لا يمكنوا طريدا الى مصر فعادوا وبشروا
فبر بقول دون فعل علوا به ، منعنا كم عنها فلا حنث يصدر
لان الحالفين يبرون فلا يحنثون بمجرد قولهم لا وليك
لا تدخلوا مصرنا ولا نمكنكم تمكثون ولا يحصل الاطاعة
امر مولانا السلطان نصره الله ترغيما للشيطان واخمادا
للفتنة التي هي نائمة لعن الله من ايقظها في كل زمان
والله الموفق بمنه وكرمه وله الحمد على جزيل نعمه
تجربة انتها بحرم سنة الف اثنين وستين ختمت
بخير وقد منعوا من دخولهم المصرية هذه السنة
ثم في مبدا سنة ثلاث وستين صحت البشارة وعادوا
صحبة محمد باشا ودخلوا منازلهم بمصر كما امر
مولانا السلطان نصره الله وقد افتيت بان الحالفين
قد بروا بما كان في مبدا سنة اثنين وستين من
المنع فلا احتياج لشيء بعده لامن
قول للمنع ولا فعل لانحلال
اليمين بما سبق والحمد لله
رب العالمين وصلى
الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
وسلم
امين
امين

صورة الوجه الأخير من نسخة المخطوط(أ)

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

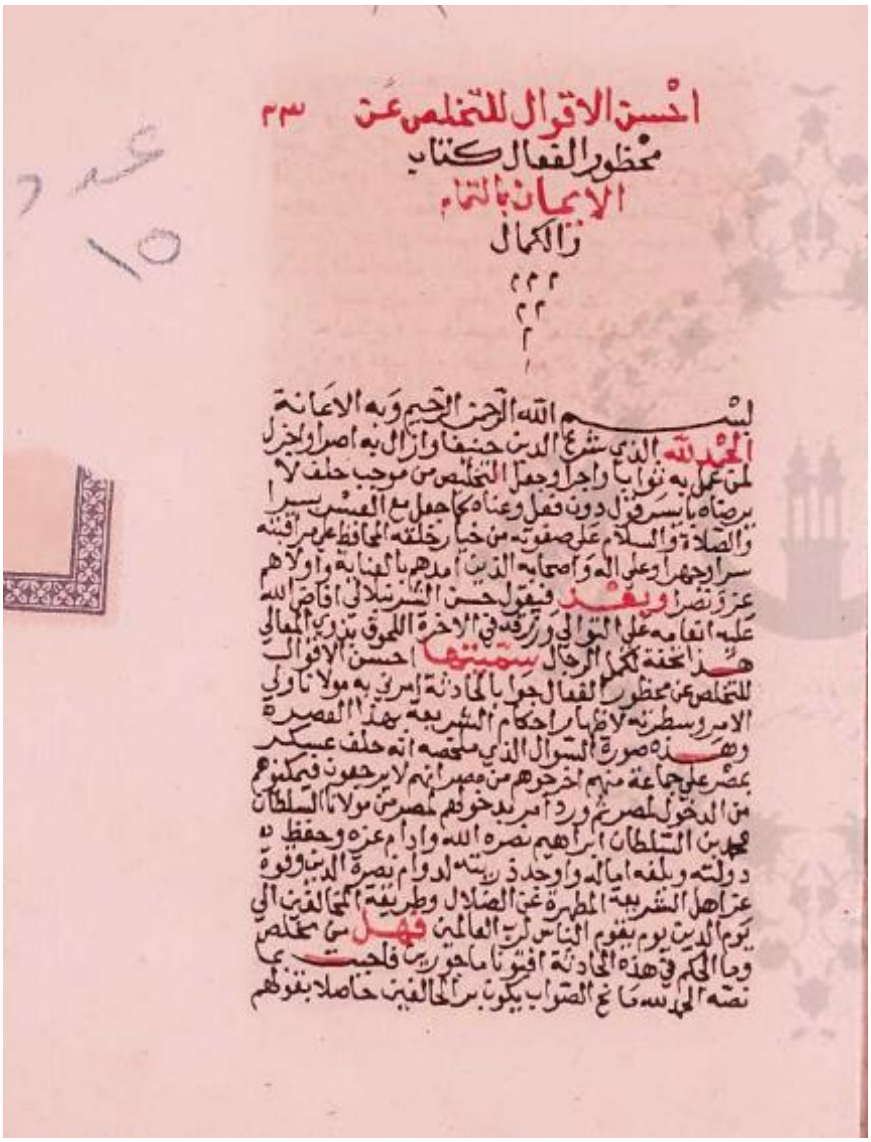

احسن الاقوال للتخلص عن ٢٣
محظور الفعال كتاب
الايمان بالتمام
والكمال

بسم الله الرحمن الرحيم وبه الاعانة
الحمد لله الذي شرع الدين حنيفا وازال به اصرا واغلا
لمن عمل به ثوابا واجرا وجعل التخلص من موجب حلف لا
يرضاه ما يسر قول دون فعل وعناه كما جعل مع العسر يسرا
والصلاة والسلام على صفوته من خير خلقه المحافظ على مراقبته
سرا وجهرا وعلى اله واصحابه الذين امدهم بالهناية واولاهم
عزا ونصرا وبعد فيقول لحسن البشر سلالي افاض الله
عليه انعامه على التوالي ورزقه في الاخرة اللموق بذوي المعالي
هذا تحفة لكمل الرجال سميتها احسن الاقوال
للتخلص عن محظور الفعال جوابا لحادثة اسرني به مولانا ولي
الامر وسطرته لاظهار احكام الشريعة بهذه العصرة
وهذه صورة السؤال الذي ملخصه انه حلف عسكر
بعصر على جماعة منهم اخروجهم من مصر انهم لا يرحلون فيمكنوهم
من الدخول لمصر ثم ورد امر بدخولهم لمصر من مولانا السلطان
محمد بن السلطان ابراهيم نصره الله وادام عزه وحفظ
دولته وبلغه امانيه واوجد ذريته لدوام نصرة الدين وقوة
عز اهل الشريعة المطهرة غث الضلال وطريقة المحمدية الى
يوم الدين يوم يقوم الناس لرب العالمين فهل من مخلص
وما الحكم في هذه الحادثة افتونا ماجورين فاجبت بما
نصه الحمد لله مانع الصواب يكون بر الحالفين حاصلا بقولهم

صورة الغلاف والوجه الأول(ب)

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

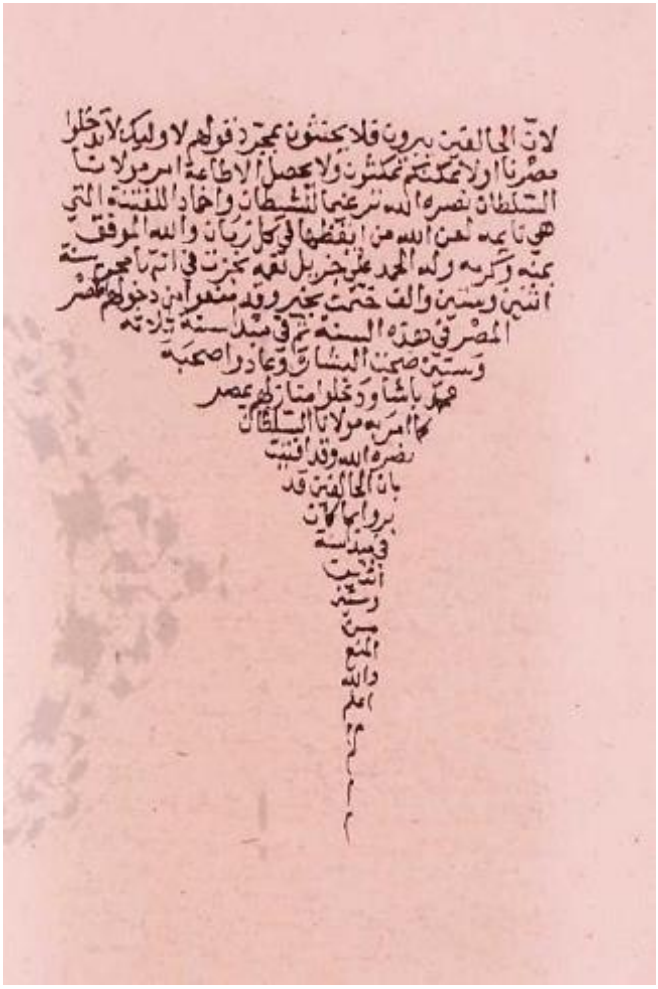

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة المخطوط (ب)

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

المطلب الثالث: الأسباب أو الدوافع التي دعت المؤلف إلى تأليف رسالته

إن الدافع من تأليف هذه الرسالة قد ذكره المؤلف – رحمه الله تعالى – في بداية رسالته[١] أنه وُجِّه سؤال للمؤلف حول مسألة فقهية ،ومضمونها : أنه حلف مجموعة من العساكر على جماعة منهم أخرجوهم من مصر، فحلفوا:(أنهم لا يرجعون إلى مصر[٢]) وبعد ذلك ورد أمر من السلطان مُحَمَّد بن إبراهيم بدخولهم إلى مصر، وعلى أثر ذلك سأل العساكر الذين أقسموا على قسم منهم بعدم الدخول سؤالًا شرعيًا إلى الشيخ الشرنبلالي عن حكم هذه اليمين فأجابهم بهذه الرسالة النافعة عن سؤالهم والحكم الشرعي في هذه اليمين.

المطلب الرابع: عنوان الرسالة وتوثيق نسبته إلى المؤلف :

عنوان الرسالة: "أحسن الأقوال للتخلص عن محظور الفعال" تأليف العالم العلامة حسن الشرنبلالي الحنفي، واتفقت النسختان المخطوطتان على هذا الاسم وورد أنه للمؤلف الشرنبلالي[٣]، وكذلك ذكرته كتب التراجم والفهارس بهذا الاسم[٤] .

المطلب الخامس: المصادر التي اعتمد عليها المؤلف في رسالته :

أثرى المؤلف رسالته بالرجوع إلى مصادر كثيرة، منها ما هو مطبوع، ومنها ما هو مخطوط، وهذه المصادر هي بحسب قدم تاريخ وفيات مؤلفيها وبما يأتي :

١–الفتاوى الصغرى والفتاوى الكبرى للإمام عمر بن عبد العزيز بن مازه البخاري المتوفى سنة(٤٣٢هجري) (مطبوع) .

٢–كتاب قنية المنية على مذهب أبي حنيفة، لمختار بن مُحَمَّد الزاهدي أبو الرجاء الحنفي المتوفى سنة(٦٥٨هجري) (مخطوط).

٣–كتاب الفتوى البزازية للشيخ مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن شهاب بن يوسف الكردي الشهيربالبزازي المتوفى سنة(٨٢٧هجري) (مطبوع) .

---

[١] ينظر: ص١٣ من هذا البحث

[٢] والمقصود ب(مصر) هنا القاهرة وهو عرف عندهم.

[٣] ينظر: ص١٣ من هذا البحث.

[٤] كشف الظنون:٣٣/٣، خلاصة الأثر:٣٨/٢، الأعلام للزركلي:٢٠٨/٢، معجم المؤلفين:٣٩٥/٣.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

٤-كتاب فتح القدير شرح الهداية، لمحمد بن عبد الرحمن بن عبد الحميد بن مسعود كمال الدين المعروف بابن الهمام المتوفى سنة(٨٦١هجري) (مطبوع).

٥-كتاب فيض المولى الكريم على عبده إبراهيم، لبرهان الدين بن إبراهيم بن عبد الرحمن الكركي الحنفي المتوفى سنة(٩٢٢هجري) (مخطوط).

٦-كتاب البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين نجيم الحنفي المتوفى سنة (٩٧٠ هجري) مطبوع.

٧-كتاب عمدة الحنفية في معرفة الفروض والواجبات العينية، لباسم بن صميم الجيلاني، مطبوع.

٨- كتاب الخلاصة الفقهية على مذاهب السادة الحنفية، لابن النجار الدمياطي أبي عمار ياسر بن أحمد بن بدر الدين النجار الدمياطي، مطبوع.

القسم الثاني: تحقيق المخطوط

رسالة(أحسن الأقوال للتخلص عن محظور الفعال) كتاب الأيمان بالتمام والكمال [١]

تأليف: العالم العلامة حسن الشرنبلالي الحنفي

-عفى الله تعالى عنه بمنه وكرمة آمين-

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه الإعانة[٢] الحمد لله الذي شرع الدين حنيفاً، وأزال به إصراً، وأجزل لمن عمل به ثواباً وأجراً، وجعل التخليص من موجب حلف لا يرضاه بأيسر قول دون فعل وعناه كما جعل مع العسر يسرًا، والصلاة والسلام على صفوته من خيار خلقه المحافظ على مراقبته سرًا وجهرًا وعلى آله وأصحابه الذين أمدهم بالعناية وأولاهم عزًا ونصرًا.

[١] هكذا في (ب) وفي (أ) زيادة قبلها كتاب الأيمان الرسالة الثالثة والعشرون.

[٢] ثابته في (ب) وسقطت من (أ)

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

وبعد فيقول: حسن الشرنبلالي أفاض الله عليه إنعامه على التوالي ورزقه في الآخرة اللحوق بذوي المعالي هذه[١] تحفة لكمل الرجال سميتها:(أحسن الأقوال للتخلص عن محظور الفعال) جوابًا لحادثة أمرني به[٢] مولانا ولي الأمر، وسطرته لإظهار أحكام الشريعة بهذا العصر وهذه صورة السؤال الذي ملخصه: أنه حلف[٣]عسكر بمصر على جماعة منهم أخرجوهم من مصر أنهم لا يرجعون فيمكنوهم من الدخول لمصر ثم ورد أمر بدخولهم لمصر من مولانا السلطان مُحَمَّد بن السلطان إبراهيم نصره الله وأدام عزه وحفظ به[٤] دولته وبلغه آماله وأوجد ذريته لدوام نصرة الدين وقوة عز أهل الشريعة المطهرة عن الضلال وطريقة المخالفين إلى يوم الدين يوم يقوم الناس لرب العالمين فهل من مخلص؟ وما الحكم في هذه الحادثة؟ أفتونا مأجورين، فأجبت بما نصه :

الحمد لله مانح الصواب يكون بر الحالفين حاصلاً بقولهم للمذكورين لا تمكنكم من الدخول لمصر فلا حنث عليهم بالدخول بعده كما نص عليه قاضي خان[٥] وغيره، انتهى الجواب .

وهذه عبارات ائمتنا التي أشرنا اليها لتطمئن قلوب ذوي الألباب قال: قاضي خان– رحمه الله – في "فتاواه": رجل حلف ألا يدع فلاناً يدخل هذه الدار فإن كانت الدار للحالف فمنعه بالقول ولم يمنعه بالفعل حتى دخل، حنث في يمينه ويكون شرط بره المنع بالقول والفعل بقدر ما يطيق،

---

[١] هكذا في (أ) اما في(ب) فكتبت (هذا)

[٢] والضمير هنا يعود أي: (الجواب لتأليف هذه الرسالة)

[٣] هكذا في (ب) اما في (أ) فكتبت خطأً(حلفا)

[٤] ثابته في (ب) وسقطت من (أ) .

[٥] هو العلامة، شيخ الحنفية أبو المحاسن حسن بن منصور بن محمود البخاري الحنفي صاحب التصانيف من كتبه(الفتاوى) مطبوع في أربعة أجزاء توفي سنة ٥٨٩هجري، ينظر: سير أعلام النبلاء:٢١/٢٣١، والأعلام:٢/٢٣٨

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

وإن لم تكن الدار للحالف فمنعه بالقول دون الفعل حتى دخل لا يكون حانثا[١]، رجل حلف بطلاق امرأته ألا يدع فلاناً يمر[٢] على هذه القنطرة فمنعة بالقول يكون بارًا؛ لأنه لا يملك المنع بالفعل انتهى[٣].

وقال: الكمال بن الهمام[٤] في فتح القدير شرح الهداية "حلف لا أترك فلاناً يفعل كذا كـ (لا يمر) أي كقوله لا يمر من هنا أو لا يدخل –يبر بقوله: لا تفعل لا تخرج لا تمر أطاعه أو عصاه انتهى"[٥].

وفي العمدة[٦] لو قال : لا أدع فلانًا يدخل هذه الدار فإن لم تكن الدار ملكًا له فالمنع بالقول، وفي الملك بالقول والفعل[٧] كذا في البحر الرائق شرح الكنز للعلامة ابن نجيم[٨] – رحمه الله – وفي الخلاصة[٩]

---

[١] وهذا الجواب من قاضي خان في "فتاواه" مشابه لجواب الشرنبلالي؛ لأن الحالف هنا وهم العساكر لا يملكون (مصر) وإنما التصرف فيها عائد للسلطان وهو صاحب القرار؛ لذا أحال الشرنبلالي إلى قاضي خان وغيره في هذه المسألة لتشابه الحالتين.
والحنث معناه: الرجوع في اليمين:أن يفعل غير ما حلف عليه والحنث في الأصل :الأثم ، ولذلك شرعة فيه الكفارة، المطلع على ألفاظ المقنع:ص٤٧١.

[٢] ثابته في(أ) وسقطت من(ب).

[٣] ينظر:فتاوى قاضي خان:١/٦٠٧

[٤] هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن عبد الحميد بن مسعود، السيواسي ثم الإسكندري كمال الدين المعروف بابن الهمام، إمام من علماء الحنفية عارف بأحوال الديانات والتفسير والفرائض والفقه والحساب واللغة والمنطق، ولد بالإسكندرية ونبغ بالقاهرة وأقام بحلب وتوفي بالقاهرة من كتبه فتح القدير مطبوع، والتحرير في اصول الفقه، ينظر: حسن المحاضرة:١/٤٧٤، الأعلام:٦/٢٥٥

[٥] فتح القدير للكمال بن الهمام:٥/٢١٠

[٦] وهو كتاب عمدة الحنفية في معرفة الفروض والوجبات العينية، تأليف: باسم بن صميم الجيلاني، مخطوط.

[٧] ينظر: البحر الرائق:٤/٣١٨

[٨] ابن نُجَيْم زين الدين بن إبراهيم بن مُحَمَّد، الشهير بابن نجيم: فقيه حنفي، من العلماء. مصري. كان إماماً، عالماً عاملاً، مؤلفاً مُصنفاً، ماله في زمنه نظيرٌ.، واشتغل، ودأب، وحصل، وجمع، وتفرد، وتفنن، وأفتى، ودرس، وكانت ولادته في سنة ست وعشرين وتسعمائة، ووفاته في سنة سبعين وتسعمائة، نهار الأربعاء، سابع رجب الفرد، وله من التصانيف: " البحر الرائق، بشرح كنز الدقائق "، وهو أكبر مؤلفاته، وأكثرها نفعاً، و" شرح المنار "، في أصول الفقه، وله " الأشباه والنظائر " وله رسائل كثيرة، في فنون عديدة، تزيد على أربعين رسالة. ينظر: الطبقات السنية في تراجم الحنفية:١/٢٨٩، الأعلام للزركلي:٣/٦٤.

[٩] وهو كتاب الخلاصة الفقهية على مذاهب السادة الحنفية تأليف ابن النجار الدمياطي أبي عمار ياسر بن أحمد بن بدر الدين النجار الدمياطي: ص٦٨٠

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

حلف لا يدع فلانًا يدخل هذه الدار إذا كان لا يملك الدار فمنعه بالقول وإن يملكها فمنعه بالقول والفعل جميعًا الكل في الفتاوى[١] انتهى.

وفي البزازية[٢] لا يدعه يدخل هذه الدار أن لا يملك[٣] فعلى النهي وإن كان يملك فعلى النهي والمنع ، والمنع ، قال لابنه الكبير: إن تركتك تعمل مع فلان فكذا فهو على المنع بالقول ولو صغيرًا فعلى القول والفعل ومثله في التجنيس والمزيد لصاحب؟ الهداية[٤] وفيه رجل أجَّر داره من رجل سنة ثم قال: والله لا أتركك في داري فإذا قال له : أخرج عن داري فقد بر في يمينه ؛لأنه لم يتركه حيث أمره بالخروج.

رجل حلف لا يدع فلاناً يدخل هذه الدار فإن كان لا يملك هذه الدار فمنع بالقول لا يحنث وإن كان يملكه حنث؛ لأنه إذا لم يملكه فمنعه بالقول، وإذا ملكه منعه بالقول والفعل جميعاً انتهى[٥].

وفي الفتاوى الصغرى والفتاوى الكبرى[٦] أجَّر داره سنة ثم حلف وقال للمستأجر: لا أتركك في داري فإذا قال له : أخرج من داري فقد بر في يمينه انتهى[٧].

أقول: لأن عقد الإجارة منعه من إخراجه بالفعل ؛ لأن المالك للدار لا يملك المنفعة مدة الإجارة فهو كأجنبي حينئذ إليه يرشد قوله وعقبه ولو حلف لا يدع فلاناً يدخل هذه الدار إن كان لا يملك منعه عن الدخول فهو على النهي والمنع جميعاً انتهى.

(ومثله ولو كان لايقدر على المنع يعني بملكه الدار ومنفعتها فهو على النهي والمنع جميعاً انتهى)[٨]

---

[١] ينظر: فتاوى قاضي خان:١/٥٩٩

[٢] هو كتاب الفتوى البزازية أو الجامع الوجيز في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، تأليف الشيخ العلامة مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن بن شهاب بن يوسف الكردي الشهير بالبرازي المتوفى ٨٢٧هجري :٣/٣٧.

[٣] أي: إن كان لا يملك الدار.

[٤] ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدى:٢/٣٢١-٣٢٢، وهو كتاب في الفقه الحنفي ، تأليف:علي بن أبي بكر عبد الجليل المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين ،ت:٥٩٣ هـ.

[٥] ينظر: رد المحتار على الدر المختار:٣/٣٧٩

[٦] وهو كتاب للإمام عمر بن عبد العزيز بن مازه البخاري أبو مُحَمَّد حسام الدين المتوفى سنة٤٣٢هجرية، مخطوط.

[٧] ينظر: رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين الدمشقي الحنفي:٣/٣٧٩.

[٨] هكذا في (أ) وغير موجودة في (ب).

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

ومثله في الفيض للبرهان الكركي[١] وفي القنية[٢] رقم[٣] للوبري[٤]، فقال: حلف ليخرجن ساكن داره داره اليوم والساكن ظالم غالب يتكلف في إخراجه فإن لم يمكنه فاليمين على التلفظ باللسان انتهى[٥].

وأقول: في قوله "والساكن ظالم غالب" إشارة إلى أنه ليس مستأجرًا فإذا لم يمكنه[٦] إخراجه فالبر بالتلفظ باللسان وهذا يفيد إطلاق ما تقدم عن الخلاصة وغيرها من أن المالك[٧] إنما يلزمه الإخراج بالفعل ولا ولا يكفيه القول محله ما إذا قدر، أما إذا لم يقدر لظلم الساكن فيكفيه القول للبر ويفيده كلام قاضي خان[٨] فيما ذكرناه عنه ونصه ويكون شرط بره أي المالك المنع بالقول والفعل بقدر ما يطيق انتهى.

فتلخص لنا... من هذه النقول الصريحة المعتمدة المحررة الصحيحة اتفاق أئمة مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة –رحمهم الله تعالى– على بر الحالفين بمجرد قولهم لا تمكنكم من الدخول لمصر[٩]وليس عليهم المنع بالفعل ولا دخل في الحكم بعدم الحنث للإكراه ولا للأمر السلطاني بذلك الدخول؛ لأن الإكراه لا يعدم

---

[١] وهو كتاب فيض المولى الكريم على عبده إبراهيم، تأليف برهان الدين بن إبراهيم بن عبد الرحمن الكركي الحنفي المتوفى سنة٩٢٢هجري قسم منه مطبوع ومحقق وقسم من الكتاب لايزال غير محقق.

[٢] وهو كتاب قنية المنية على مذهب أبي حنيفة، تأليف مختار بن مُحَمَّد الزاهدي أبو الرجاء الحنفي المتوفى سنة ٦٥٨هجرية وهو كتاب مخطوط توجد نسخه منه بجامعة الملك سعود. ينظر: طبقات الحنفية:١٦٦/٢، تأريخ الإسلام: ٩٠١/١٤

[٣] هكذا في النسختين(أ) و(ب) والصواب:(عن الوبري) كما يدل عليه السياق ومثله في كتاب شرح كنز الدقائق:٢٣٠/٣، وحاشية ابن عابدين: ٨٤٩/٣.وهذا نصه "وفي القنية عن الوبري حلف ليخرجن ساكن داره اليوم والساكن ظالم غالب يتكلف في إخراجه فإن لم يمكنه فاليمين على التلفظ باللسان "

[٤] هو أحمد بن مُحَمَّد بن مسعود الوبري له شرح مختصر الطحاوي الإمام الكبير أبو نصر. ينظر: الطبقات السنية في تراجم الحنفية:١٤٨/١

[٥] ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق:٢٠/٤

[٦] أي: المالك.

[٧] هكذا الصواب في نسخة(ب) وكتبت خطأً في (أ) (الملك).

[٨] سبق ترجمته ص١ من هذا البحث.

[٩] هكذا في (أ) اما في (ب) فكتبت (المصر).

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

الحنث كما هو مقرر في المذهب، وإنما الحكم المسطور في هذه القضية نظره لملك المكان وعدمه فيناط الحكم بموجبه.

وتلخص ايضًا في مسألة المالك للدار إذا اجرها وحلف ليخرجن المستأجر يكون كأجنبي عنها برّ[١]بالقول وإذا لم يؤجرها فبره بالفعل إن قدر عليه وإلا فبالقول كما تقدم وقد نظمه قاضي القضاة العلامة ابن الشحنة[٢] في شرح منظومة ابن وهبان[٣] فقال:

(وأُخرِجُ من في[٤] داري اليوم ثم لم)[٥] يطق ذا لظلم الشخص باللفظ برروا[٦]

والله سبحانه أعلم.

وقد نظمت المسألة الحادثة وجوابها من بحره، فقلت:

ولو حلف الفرسان أن لا يمكنوا طريدًا إلى مصر فعادو وبشروا[٧]

فبر بقول دون فعل علوا به منعناكم عنها فلا حنث يصدر[٨]

---

[١] هكذا في (ب) اما في (أ) فكتبت (يبر).

[٢] بوران نبت مُحَمَّد قاضي القضاة أثير الدين ابن الشحنة الحنفي: شاعرة فاضلة، من أهل حلب طالعت الكتب ونسختها ونظمت ونثرت وحجت مرتين في شعرها رقه توفيت بحلب. الأعلام للزركلي:٢/٧٧

[٣] وهو الشيخ عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان الدمشقي أبو مُحَمَّد الحنفي قاضي حماة، تصدر في القراءات بالمدرسة العادلية، وله وله شرح المنظومة الوهبانية في فقه الحنفية المسمس (تيسير المقاصد شرح نظم الفرائد) تفقه بالصدر بن منصور، وأخذ النحو واللغة عن ابن الفصيح، والأصول عن البهاء المصري، صنف كتاب" شرح درر الحار" ونظم الفرائد في الفقه وهي قصيدة رائية تشتمل على ألف بيت في الفروع النادرة، توفي سنة ٧٦٨هجرية. تاج التراجم:١٩٩

[٤] ثابتة في (ب) وسقطت من (أ).

[٥] والمعنى المقصود في البيت أنّ اخراجك من في دارك باللفظ أو القول من غير فعلٍ لكونك لا تستطيع إخراجه؛ لأن الشخص الشخص الساكن فيه ظالمٌ يكون الحالف هنا بارًا ولا يحنث.

[٦] وهو من البحر الطويل.

[٧] وهو من البحر الطويل، ولكن فيه خلل في عجزه ... والصحيح أن يكون هكذا (طريدًا إلى مصر فعادوا وبشروا)

[٨] وهو من البحر الطويل.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

لأن الحالفين يبرون فلا يحنثون بمجرد قولهم لأولئك لا تدخلوا مصرنا ولا تمكنكم تمكثون ولا يحصل إلا طاعة أمر مولانا السلطان نصره الله ترغيماً للشيطان، وإخمادًا للفتنة التي هي نائمة، لعن الله من أيقظها في كل زمان والله الموفق بمنه وكرمه، وله الحمد على جزيل نعمه.

نجزت في انتهاء محرم سنة ألف اثنين وستين ختمت بخير وقد منعوا من دخولهم المصر في هذه السنة ثم في مبدأ سنة ثلاث[١] وستين صحت البشارة وعادوا صحبة مُحَمَّد باشا[٢] ودخلوا منازلهم بمصر كما أمر مولانا السلطان نصره الله، وقد أفتيت بأن الحالفين قد بروا بما كان في مبدأ سنة اثنين وستين من المنع (فلا احتياج لشيء بعده لا من قول للمنع ولا فعل لانحلال اليمين بما سبق والحمد لله رب العالمين وصل الله على سيدنا مُحَمَّد وعلى آلة وصحبه وسلم آمين آمين)[٣]

(والله أعلم)[٤]

المصادر والمراجع: References

- القرآن الكريم

١. الأعلام: تأليف، خير الدين بن محمود بن مُحَمَّد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر – ٢٠٠٢ م.

٢. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: تأليف، مُحَمَّد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن مُحَمَّد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: ١١١١هـ) دار صادر – بيروت.

٣. معجم المؤلفين: تأليف، عمر بن رضا بن مُحَمَّد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ) مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.

---

[١] هكذا في (أ) اما في (ب) فكتبت خطأً(ثلاثة) لأن سنة مؤنثة فيجب أن يكون معدودها العدد مذكر؛ لأنه يخالف معدودة تذكيرًا وتأنيثًا.

[٢] هو مُحَمَّد توفيق باشا ابن مُحَمَّد باشا نسيم بن حسن بن تحسين من رجال السراي بمصر تركي الأصل، مصري المولد والمنشأ والوفاة. ينظر: الأعلام للزركلي:٦/٦٦

[٣] ثابتة في (أ) وسقطت من (ب)

[٤] ثابتة في (ب) وسقطت من (أ)

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

٤. السراج الوهاج على متن المنهاج: تأليف، العلامة مُحَمَّد الزهري الغمراوي (المتوفى: بعد ١٣٣٧هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر– بيروت.

٥. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: تأليف مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ) مكتبة المثنى – بغداد، تاريخ النشر: ١٩٤١م

٦. سير أعلام النبلاء: تأليف، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م

٧. الفتاوى العالمكيرية المعروفة بالفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان وبهامشها الفتاوى البزازية، المسماة بالجامع الوجيز للشيخ الإمام حافظ الدين مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن شهاب المعروف بابن البزاز الكردي الحنفي المتوفى سنة(٨٢٧هجري).

٨. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: تأليف، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) تحقيق: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي وشركاه – مصر، الطبعة: الأولى ١٣٨٧ هـ – ١٩٦٧م.

٩. فتح القدير: تأليف، كمال الدين مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، الناشر: دار الفكر.

١٠. عمدة الحنفية في معرفة الفروض والوجبات العينية، تأليف: باسم بن صميم الجيلاني، مخطوط.

١١. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: تأليف، زين الدين بن إبراهيم بن مُحَمَّد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية.

١٢. الطبقات السنية في تراجم الحنفية: تأليف، تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي (المتوفى: ١٠١٠هـ) الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع.

١٣. الهداية في شرح بداية المبتدي: تأليف، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ) تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي – بيروت – لبنان.

١٤. قره عين الأخيار لتكملة رد المحتار على «الدر المختار شرح تنوير الأبصار»: تأليف، علاء الدين مُحَمَّد بن (مُحَمَّد أمين المعروف بابن عابدين) بن عمر بن عبد العزيز عابدين الحسيني الدمشقي (المتوفى: ١٣٠٦هـ) دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2024)

١٥. الفتاوى الصغرى والفتاوى الكبرى وهو كتاب للإمام عمر بن عبد العزيز بن مازه البخاري أبو مُحَمَّد حسام الدين المتوفى سنة٤٣٢هجرية، مخطوط.

١٦. فيض المولى الكريم على عبده إبراهيم، تأليف برهان الدين بن إبراهيم بن عبد الرحمن الكركي الحنفي المتوفى سنة٩٢٢هجري قسم منه مطبوع ومحقق وقسم من الكتاب لايزال غير محقق.

١٧. قنية المنية على مذهب أبي حنيفة، تأليف مختار بن مُحَمَّد الزاهدي أبو الرجاء الحنفي المتوفى سنة ٦٥٨هجرية وهو كتاب مخطوط.

١٨. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام: تأليف، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: د. بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٣ م.

١٩. الجواهر المضية في طبقات الحنفية: تأليف، عبد القادر بن أبي الوفاء مُحَمَّد بن أبي الوفاء القرشي أبو مُحَمَّد المتوفى سنة٧٧٥هجري، تحقيق: مير مُحَمَّد كتب خانه، مكان النشر كراتشي.

Doi:10.37940/RJIS.2024.1.1.15